

الرقم : .....  
التاريخ : .....  
الموضوع : .....  
المرفقات : .....




المملكة العربية السعودية

جمعية آمال للتنمية الأسرية بخميس مشيط  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم ٠٦٦

## سياسة الصرف للبرامج والأنشطة

(المصدر: اللائحة المالية المعتمدة بالقرار/٤١/٤)



٠ ١ ٧ ٢ ٢ ١ ٩ ٥ ٩ ٥  
٠ ٥ ٠ ٢ ٥ ٥ ٤ ٠ ٤ ٠  
info@amaal.org.sa

www.amaal.org.sa  
Amaalosariyah (61311)  
صر.ب (50925) الرمز  
مصرف الراجحي SA45800000209608010009552

الرقم : .....  
التاريخ : .....  
الموضوع : .....  
المرفقات : .....



## الفصل السابع : التسجيل المحاسبي

### مادة (7 / 1): قواعد التسجيل:

تسجل حسابات الجمعية وفقاً للمعايير المحاسبية السعودية المتعارف عليها و بالشروط التالية:

- (1) أن يكون التسجيل حسب التسلسل التاريخي للعمليات.
- (2) أن يتم التسجيل وفق نظرية القيد المزدوج.
- (3) أن تسجل لكل عملية قيد و رقم و تاريخ و أن تكون متسلسلة.
- (4) أن يكون هناك شرح واف لكل عملية.
- (5) أن لا يتم إجراء أي تعديلات على القيد بعد تسجيله و للتصحيح يعمل قيد عكسي.
- (6) تفتح حسابات الجمعية حسب دليل الحسابات المعتمد من المدير المالي.
- (7) يتم تسجيل القيود المحاسبية من واقع مستندات رسمية معتمدة.
- (8) يتم استخدام الحاسوب الآلي لتسجيل العمليات المالية.


### مادة (7 / 2): الأصول الثابتة:

- (1) تسجل الأصول الثابتة بتكلفتها التاريخية متضمنة كافة التكاليف الالزمة لجعل الأصل صالحأً للاستخدام.
- (2) تظهر الأصول الثابتة في القوائم المالية بتكلفتها التاريخية مخصوم منها مجموع الإهالك التراكمي.
- (3) يتم التمييز بين الأصول الثابتة الوقفية والاستثمارية والتشغيلية.
- (4) يجوز بناءً على قرار من مجلس الإدارة -أو من يفوضه - شراء و بيع و استثمار الأصول الثابتة.

### مادة (7 / 3): المحاسبة عن الهبات والإيرادات:

#### أولاً: الهبات:

- (1) ثبت كالالتزام على الجمعية.
- (2) يجب ربط الالتزام بالقيد المفروض على الهبة.
- (3) يجب الفصل بين الهبة ونسبة الاستقطاع التشغيلية.



(4) الهيئات المطلقة و الغير مقيدة تثبت في ايرادات دعم التشغيل.

## ثانياً: الميّات العينية:

- (1) يتم اثباتها بالقيمة العادلة أو الجارية.

(2) يتم الإفصاح عن ارصدتها في نهاية العام في القوائم المالية.

### **ثالثاً: القيارات والمساهمات بشكل خدمات:**

يتم اثباتها اذا توفرت فيها الشروط التالية:

- (1) أن تكون جزء من الخدمات الأساسية في الجمعية.
  - (2) أن يكون للجمعية حق الإشراف و المتابعة على الأعمال المقدمة.
  - (3) أن تتوفر أساس قياس واضح لتقديم الخدمات.
  - (4) الإفصاح في القوائم المالية عن الأسس المتبعة في تقييم الخدمات.
  - (5) في حال عدم الإثبات المحاسبي للخدمات يتم الإفصاح عنها في شكل ملاحظات في القوائم المالية.

#### **ابعاً: الإيرادات الأخرى:**

- (1) يتم اثباتها بحسب مصدرها و بشكل تفصيلي.

(2) تظهر في قوائم الإيرادات و المصروفات لارتباطها ببنود التشغيل.


(3) إذا كان الهدف الرئيسي للإيراد هو دعم البرامج و الأنشطة فيثبت كالالتزام على الجمعية.

خامساً: ابادات الأوقاف:

- (1) يتم اثباتها في بند مستقل للفصل بينها وبين مصادر الإيرادات الأخرى.
  - (2) يتم الفصل بين الإيرادات المخصصة للتشغيل والأخرى المخصصة للبرامج والأنشطة.
  - (3) إذا كان الهدف من الإيراد دعم البرامج والأنشطة فيثبت كالالتزام على الجمعية.

#### مادة (٤ / ٧): المحاسبة عن المصروفات:

المراجع الأساسية للتصنيف الوظيفي للمصروفات هو "دليل الحسابات الموحد" الصادر عن وزارة الموارد البشرية وأى تحديثات أو توجيهات تطرأ عليه من الجهات المختصة.



الرقم : .....  
التاريخ : .....  
الموضوع : .....  
المرفقات : .....



المملكة العربية السعودية

جمعية آمال للتنمية الأسرية بخميس مشيط  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
برقم ٠٦٦

### اولاً : مصروفات البرامج والأنشطة.

- (1) يتم تبويب البرامج والأنشطة في دليل الحسابات بشكل تفصيلي.
- (2) يتم تخفيض رصيد الالتزامات عند تنفيذ عملية الصرف بقدر المبلغ المنصرف.
- (3) يتم معالجة المصروفات التشغيلية المباشرة وغير المباشرة.
- (4) تقلل في قائمة البرامج والأنشطة.

### ثانياً : المصروفات الإدارية والعمومية:

- (1) يتم تبويب المصروفات الإدارية والعمومية في دليل الحسابات بشكل تفصيلي.
- (2) التفريق بين المصاريق النقدية والمصاريق المرتبطة بالتسويات.
- (3) تقلل في قائمة الإرادات والمصروفات.

### ثالثاً : مخصص مكافأة نهاية الخدمة والإجازات:

يتم احتساب مخصص مكافأة نهاية الخدمة والإجازات و تذاكر السفر للموظفين طبقاً للوائح والأنظمة المعمول بها داخل الجمعية والتي يجب أن لا تتعارض مع نظام العمل السعودي.



الصفحة 28 من 45

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

٢٠٢١-٩-٥

الرقم : .....  
التاريخ : .....  
الموضوع : .....  
المرفقات : .....



## الفصل الثامن: الموارد المالية

**مادة (١ / ٨):** تكون إيرادات الجمعية مما يلي:

- أ- الهبات: إيرادات الأنشطة ذات العائد المالي المصاحب لبعض برامج الجمعية.
- ب- الأوقاف: عائدات استثمار ممتلكات الجمعية الثابتة والمنقولة.
- ج- الأنشطة الاستثمارية: عائدات أنشطة استثمارية تدر دخلاً للجمعية.

**مادة (٢ / ٨):** جميع المقبولات النقدية أو بشيكات يجب أن تتم من خلال وثائق موقع عليها من المختص بذلك ، فيعد سند قبض للمتحصلات النقدية او بشيكات.

**مادة (٣ / ٨):** جميع المتحصلات النقدية يجب أن تتم من خلال أمناء الصناديق فقط ولا يجوز لأي موظف آخر القيام بالتحصيل إلا بناء على تكليف من المدير المالي لفترة محددة أو لتنفيذ عمليات تحصيل محددة.

**مادة (٤ / ٨):** تورد جميع المبالغ المحصلة إلى البنك ولا يجوز الصرف منها قبل ايداعها مطلقاً وعلى أن يتم التوريد نهاية كل أسبوع أو صباح يوم الأحد التالي كموعد نهائي.

**مادة (٥ / ٨):** المبالغ النقدية أو الشيكات لدى أمين الصندوق أي كان مقدارها وفي أي وقت يجب أن تحفظ في خزينة الجمعية ولا يجوز أن يحفظ معها أي نقود أو شيكات لا تخص الجمعية.

**مادة (٦ / ٨):** يجب على أمين الصندوق أن يقوم نهاية كل يوم بإجراء الجرد والمطابقة للنقود والشيكات المحصلة خلال اليوم ، ويجب عليه إبلاغ المدير المالي عن أي فروقات إن وجدت.

**مادة (٧ / ٨):** تودع أموال الجمعية لدى البنك ويتم فتح الحسابات لدى البنك المحلي أو إقفالها بقرارات تصدر من المجلس بناء على اقتراح المدير المالي وموافقة المدير العام.



الصفحة ٢٩ من ٤٥

٥

٣

٢

١

٠

٩

٨

٧

٦

٥

٤

٣

٢

١

٠

www.amaal.org.sa

ص.ب (50925) الرمز (61311)

مصرف الراجحي SA4580000209608010009552

Amaalosariyah info@amaal.org.sa

## الفصل التاسع : نفقات الجمعية وأاليتها

**ماده (٩ / ١) :** جميع المصروفات النقدية أو بشيكات أو تحويل سريع مهما كانت قيمتها لا تم إلا بعد إصدار موافقة من المسؤول المختص بالترخيص ووفق ما هو محدد في جدول الصالحيات.

**مادة (٩ / ٢) :** لا يجوز الصرف من الإيرادات النقدية مطلقاً ، وتخصص مبالغ كعهدة لمواجهة المصاروفات والنثريات الصغيرة بحد أقصى 1000 ريال على أن يتم تغذيتها أولاً بأول بشيكات تصرف من البنك.

**مادة (٩ / ٣) :** تُدفع التزامات التي على الجمعية لغير بشيكات أو بالتحويل، ويمنع التعامل النقدي باستثناء المصروفات النثيرة الصغيرة.

**مادة (٤/٩): المبالغ المدفوعة بشيكات او تحويل يراعى فيها ما يلي:**

- التأكد من استيفاء المستندات الدالة على استحقاق الصرف واعتمادها من المسؤول المختص.
- إعداد أمر صرف بشيكات مستوى للشروط قبل إصدار الشيك.
- أن يكون اسم المستفيد المدون في الشيك هو نفس الاسم المدون في سند الصرف بشيكات، ويمكن استبدال اسم المستفيد في الشيك بعد الحصول على خطاب رسمي من المستفيد.
- تحفظ دفاتر الشيكات في خزينة الجمعية وتسحب على البنك وتقيد بالدفاتر على أساس تسلسلها الرقمي.
- لا يجوز تسليم الشيك لغير المستفيد الأصلي إلا بتفويض رسمي من له صلاحية التفويض، أو بسند قبض رسمي باسم الجهة.

**مادة (5 / 9) :** باستثناء المرتبات والمكافئات وغيرها من مستحقات الموظفين يحضر على أي من العاملين في الجمعية وعلى وجه الخصوص أمين الصندوق القيام بدور الوسيط لاستلام مبالغ من الجمعية ودفعها



الرقم : .....  
التاريخ : .....  
الموضوع : .....  
المرفقات : .....



المملكة العربية السعودية  
جمعية آمال للتنمية الأسرية بخمس مشيخات

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
برقم ٠٦٦

**مادة (٩/٦) :** يجوز بناءً على اقتراح المدير المالي صرف عهدة مؤقتة للقيام بتنفيذ مهمة عاجلة أو ذات طبيعة خاصة ، ويشترط في هذه الحالة ان يتضمن المقترح المعد من المدير المالي اسم المسؤول عن العهدة ومقدارها والمدة التي يجب ان تسوى خلالها وأي ضوابط أو إجراءات تلزم عند الصرف منها.

**مادة (٩/٧) :** يجوز صرف عهد مستديمة لأمين الصندوق أو من يكلفه المدير العام لمواجهة المتطلبات العاجلة والمصروفات التثيرة وبحد أقصى خمسون الف ريال، ويتم استعاضة السلفة (نموذج رقم 2) بعد تقديم مستندات الصرف الدالة على استنفاذها، ويجب أن تسوى جميع العهد في نهاية السنة المالية.

**مادة (٩/٨) :** يضع المدير المالي الضوابط والشروط الملائمة لصرف سلف على ذمة مرتبات للموظفين ، على أن يكون الموظف قد أمضى سنة على الأقل منذ التحاقه بالجمعية، ويراعي في ذلك ضوابط السلف في لائحة الموارد البشرية بالجمعية.



الصفحة 31 من 45

0 1 7 2 2 1 9 5 9 5  
0 5 0 2 5 5 4 0 4 0  
info@amaal.org.sa

www.amaal.org.sa  
Amaalosariyah (61311) الرمز ص.ب (50925)  
SA4580000209608010009552 مصرف الراجحي